

رقم : 09.....
تاريخ :

06 جويلية 2026

**قرار بإجراء مباراة للتوظيف
بالجماعة الترابية بني خلوق
في درجة تقني من الدرجة الثالثة والرابعة**

إن رئيس المجلس الجماعي لبني خلوق،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛
- وبناء على مرسوم ملكي رقم 67.401 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية كما تم تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 738.77.2 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تغييره وتتميمه.
- وبناء على المرسوم رقم 349.02 الصادر في 27 جمادى الأولى 1423 (7 أغسطس 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات المحلية.
- وبناء على مرسوم رقم 90.12.2 صادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف درجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية بمناصب لقدماء العسكريين وقداماء المحاربين؛
- وبناء على المرسوم رقم 2.05.72 بتاريخ 02 دجنبر 2005 بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات؛
- وبناء على قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في 27 شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.
- وبناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9616 بتاريخ 25 يونيو 2024 حول قرار وزير الداخلية رقم 24.1168 صادر في (06 ماي 2024) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس المجلس لبي خلق عن تنظيم مباراة التوظيف في درجة تقني من الدرجة الثالثة والدرجة الرابعة حسب التخصص في الجدول أسفله يوم الأحد 11 أكتوبر 2026 على الساعة التاسعة صباحا بالثانوية التأهيلية بني خلق:

الدرجات	الشروط	التخصصات المطلوبة	المناصب المتبارى بشأنها
تقني من الدرجة الثالثة السلم 9	- دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987. - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار الوزير المكلف القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جادى الآخرة (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.	الهندسة المدنية الأشغال الكبرى	02
تقني من الدرجة الرابعة السلم 8	- دبلوم تقني مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، - إحدى الشهادات أو الدبلومات المحددة بقرار الوزير المكلف تحديث القطاعات العامة طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 من جادى الآخرة (30 أبريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.	تطوير المعلومات - الصيانة - الأنظمة المعلوماتية والشبكات ميكانيك السيارات، إصلاح العربات ذات محرك مع ضرورة توفر رخصة السباق نوع B و C	01 01

ويحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في 04 مناصب وتخصص نسبة 25 % من هذه المناصب لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم و7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من مرسوم رقم 2.18.97 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997.

المادة الثانية: يشارك في المباراة المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن يتجاوز 45 سنة، والحاصلون على دبلوم أو شهادة المطلوبة لولوج الدرجة المتبارى بشأنها كما هو مبين بالجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة نجاح ولا يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة: تودع ملفات الترشيح بمقر المجلس الجماعي لبي خلق دائرة البروج اقليم سطات مقابل وصل الاستلام، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارة العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية يوم الخميس 13 غشت 2026 وهو آخر أجل لقبول إيداع الترشيحات وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل.
وستنشر لائحة المترشحين والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivités-territoriales.ma ، ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

● **ملحوظة:** سيتم الأخذ بعين الاعتبار الملفات التي تقدم بها المترشحين والمترشحات بموجب قرار فتح مباراة التوظيف رقم 14 بتاريخ 21 نونبر 2025 الذي تم إلغاؤه.

06 جويلية 2026

حرر ببي خلق في :

إمضاء: رئيس جماعة بني خلق

الرئيس
سيد الزقاق الساجح